[428] فائدة اخرى وهي عدم تكرار الآية بعينها. 13 - فس (1): أحمد بن علي، عن الحسين بن عبد الله السعدي، عن الخشاب (2)، عن عبد الله بن الحسين، عن بعض أصحابه، عن فلان الكرخي قال: قال رجل لابي عبد الله عليه السلام: ألم يكن علي قويا في بدنه قويا في أمر الله ؟ فقال له أبو عبد الله عليه السلام: بلى. قال: فما منعه أن يدفع أو يمتنع ؟ قال: قد سألت فافهم الجواب: منع عليا من ذلك آية من كتاب الله. فقال: وأي آية ؟ قال: فقرأ: [لو تزيلوا لعذبنا الذين كفروا منهم عذابا أليما] (3)، إنه كان لله ودائع مؤمنون في أصلاب قوم كافرين ومنافقين، فلم يكن علي صلوات الله عليه ليقتل الآباء حتى يخرج الودائع، فلما خرجت ظهر على من ظهر وقتله، وكذلك قائمنا أهل البيت لن يظهر أبدا حتى يخرج (4) ودائع الله فإذا خرجت يظهر على من يظهر فيقتله. تبيان: هذا التأويل الجليل لم يذكره المفسرون، وقالوا: أراد أنه لو تميز المؤمنون المستضعفون بمكة من الكافرين لعذبنا الذين كفروا منهم بالسيف والقتل بأيديكم، وما ورد في الخبر أنسب من جهة لفظ التنزيل المشتمل على المبالغة المناسبة لاخراج ما في الاصلاب، فتأمل. 14 - فس (5): أبي، عن محمد بن الفضيل، عن أبي الحسن (ع) قال: جاء العباس إلى أمير المؤمنين صلوات الله عليه فقال (6): انطلق نبايع لك الناس. فقال له أمير المؤمنين عليه السلام: أتراهم فاعلين (7) ؟ قال: نعم. قال: فأين قول الله

---

(1) تفسير علي بن ابراهيم القمي 2 / 316 - 317، باختلاف يسير. (2) في المصدر: الحسن بن موسى الخشاب. (3) الفتح: 25. (4) في المصدر: تخرج. (5) تفسير القمي 2 / 148، باختلاف يسير. (6) لا توجد: فقال، في (س). (7) في البحار: فاعلون.